الحمد لله

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار: عدد 368

تاريخ القرار: 21 فيفري 2022

قـــــــــــــــرار

بتاريخ 21 فيفري 2022 أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار عدد 368 في مادة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعية:

شركة "أوريدو تونس " في شخص ممثلها القانوني.

مقرها: حدائق البحيرة ضفاف البحيرة تونس 1053

من جهة

المدعى عليها:

شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني.

مقرها: عمارة أورنج شارع الشيخ محمد الفاضل بن عاشور المركز العمراني الشمالي 1003 تونس.

من جهة أخرى

موضوع الدعوى

حيث تتظلم المدعية بمقتضى عريضة الحال المضمنة بكتابة الهيئة تحت 368بتاريخ 21 جانفي 2022 من إقدام الشركة المطلوبة على إتيان ممارسات غير مشروعة تتمثل في تسويق عرض تجاري متعلق بخدمات الانترنات يتضمن جملة من الحوافز والميزات لفائدة مشتركيها عند الدخول الى تطبيقة « My Orange » تمكنهم من التمتع بـ 200 ميغا أوكتي من الأنترنات مجانا صالحة لمدة ثلاثة أيام حتى وإن سبق وإن تمتعوا بهذا الامتياز عند تحميل التطبيقة معتبرة أن تضمن العرض لامتيازات وتعريفات مفرطة الانخفاض تؤكد عدم إيداع العرض لدى الهيئة الوطنية للاتصالات وفق ما اقتضته أحكام الأمر عدد3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ 2014 كما تم تنقيحه لاحقا ومؤكدة أن التعريفة المطبقة مخالفا تماما لما أقرته الهيئة في قرارها عدد 05 المؤرخ في 17 أوت 2018 المنقح والمتمم للقرار عدد 54 بتاريخ 11 جوان 2014. ولاحظت أن إمعان خصيمتها في تجاهل قرارات الهيئة تسبب

Adresse : Rue Echabia (ex : 8003) Montplaisir 1073 Tunis
Tél. : (+216) 70 608 440 - 70 608 441 - 70 608 442
Fax : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
E-mail : contact@intt.tn

www.intt.tn
M.fiscal : 831285C / A / M / 000

العنوان : نهج الشابية - مونبليزير - 1073 - تونس
الهاتف : (+216) 70 608 440 - 70 608 441 - 70 608 442
الفاكس : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
البريد الالكتروني : contact@intt.tn

في إلحاق ضرر بها باعتبارها أصبحت عرضة لخسارة جانب كبير من مشتركيها الذين يتم إغراؤهم بتعريفات شديدة الانخفاض وانتهت إلى طلب إلزام شركة " أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني بالإيقاف الفوري للممارسات المتظلم منها إلى حين البتّ في القضية الأصلية .

مؤيدات الدعوى

حيث قدمت المدعية تأييدا لدعواها نسخة مطابقة للأصل من محضر معاينة محرر بواسطة عدل التنفيذ الأستاذ فهد المؤذن في 11 جانفي 2022 تحت عدد 33515 ، تضمّن معاينة إرسالية قصيرة موجهة الى الرقم 52XXXXXX بتاريخ 1 ديسمبر 2021 على الساعة منتصف النهار وتسع وعشرون دقيقة جاء فيها ما يلي :

"félicitations vous venez de gagner 200 Mo valables 3 jours . Vous pouvez suivre votre consommation via notre application My orange. https://bit.ly/352nxfj

وبالدخول على تطبيقة My Orange وبالضغط على Bon plan My Orange عبر نفس الرقم ثم على Giga CanMo 200 ثم activez (gratuit) عاينت ما يلي :

Votre plan est activé avec succès

ردّ المـــدعى عليها

حيث تمسّكت المدعى عليها في جوابها على المطلب الراهن بأن منحها لرصيد أنترنات قدره 200 ميغا بايت مرة واحدة في شكل هدية مقابل تنزيل تطبيقة My Orange هي ممارسة تتنزل في إطار تعزيز الإدماج الرقمي وتحسين العمليات التي يتم تنفيذها من خلال القنوات الرقمية للمشغلين، وهو ما صادقت عليه الهيئة الوطنية للاتصالات لتعزيز رقمنة خدمات الاتصالات التي يقدمها المشغلون من خلال جملة من القواعد الجديدة والتي منها منح رصيد أنترنات 200 ميغا أوكتي لكل مشترك كمكافأة لتنزيل التطبيقات الرقمية للمشغلين واعتبرت أن ما عاينه عدل التنفيذ في المعاينة سند الدعوى لا يتضمن ما يمكن أن يدينها ضرورة أن صاحب رقم النداء قام بتنزيل التطبيقة وتحصل على المكافأة ثم انتقل الى My orange Bon plan ليتسنى له الانتفاع واستهلاكها كما أن Giga Can Mo200 التي عاينها عدل التنفيذ هي ذاتها Mo200 الممنوحة في كل مراحل تنزيل تطبيقة My Orange وأنها أضافت Giga Can في إطار الدعاية لكأس أمم إفريقيا لكرة القدم ولاحظت أن خصيمتها بصدد ترويج نفس الامتياز وأن ما تدعيه من ضرر لا يمكن تداركه في غير طريقه ويبقى ادعاء مجردا وانتهت الى طلب رفض المطلب لعدم جديته وعدم ثبوت الأضرار التي يصعب تداركها.

وأدلت تأييدا لردها بفحوى مراسلة الكترونية صادرة عن مصالح الهيئة بتاريخ 12 فيفري 2020 موضوعها « concernant les canaux et services digitaux »

الإجـــــراءات

بعد الاطلاع على مجلة الاتصالات وخاصة الفصل 73 منها.

وبعد الاطلاع على الأمر عـ3026ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عـ53ـدد المؤرخ في 10 جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عـ54ـدد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، المنقّح والمتمّم بالقرار عدد 09 الصادر في 12 أفريل 2017 والقرار عدد 17 الصادر في 20 ديسمبر 2017 والقرار عدد 05 الصادر في 17 اوت 2018.

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة " أوريدو تونس" بتاريخ 21 جانفي 2022، والمتضمن طلبها إلزام شركة " أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني بالإيقاف الفوري للممارسات المتظلم منها المذكورة بالطالع إلي حين البتّ في القضية الأصلية .

وبعد الاطلاع على المراسلة الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 25 جانفي 2022 والتي وجّه بمقتضاها نسخة من مطلب التدابير الوقتية الى شركة "أورنج تونس" لتمكينها من تقديم ردودها حول الدعوى المرفوعة ضدها.

وبعد الاطلاع على جواب شركة "أورنج تونس" على مطلب التدابير الوقتية الوارد على الهيئة بتاريخ 27 جانفي 2022.

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث يهدف المطلب الراهن الى الإذن باتخاذ التدابير الوقتية التي يقتضيها القانون للإيقاف الفوري للممارسات المتظلم منها والمتمثلة في تسويق الشركة المطلوبة لعرض تجاري يمكن أي مشترك من الانتفاع عند الدخول الى تطبيقة "MY ORANGE" بـ200 ميغابيت مجانا صالحة لمدة ثلاثة أيام حتى وإن سبق التمتع بهذا الامتياز عند تحميل التطبيقة.

وحيث ثبت بالرجوع الى المؤيدات سند الدعوى أن المعاينة تمت بتاريخ 11 جانفي 2022 على ارسالية قصيرة موجهة الى الرقم 52XXXXXX بتاريخ 1 ديسمبر 2021 مفادها ربح 200 ميغابيت صالحة لمدة ثلاثة أيام وبمعاينة الدخول الى تطبيقة "MY ORANGE" عبر نفس الرقم وبالضغط على Giga Can "MY ORANGE"Bon plan تم معاينة وصول إرسالية أخرى تفيد نجاح العملية « votre plan est activé avec succès »

وحيث وخلافا لما تمسّكت به العارضة لم يثبت من المعاينة المحتج بها ما يؤكد توفير شركة "أورنج تونس" للعرض التجاري موضوع النزاع وفقا للخصائص المتظلم منها والمتعلقة بالاستفادة مجانا برصيد قدره 200ميغابيت عند الدخول الى التطبيقة رغم سبق الانتفاع بهذا الامتياز وعند تحميلها، ضرورة أن المحضر سند القيام لم يتضمّن ما يفيد أن عدل التنفيذ عاين بنفسه تحميل تطبيقة "MY ORANGE" وما يفيد حصول المشترك على امتياز 200 ميغابيت نتيجة لذلك، فضلا على أن تلقي الإرسالية القصيرة المتضمنة لإشعار المشترك بالامتياز المذكور عند الدخول الى التطبيقة لم يتم بمحضره بدليل أن المعاينة تمت بتاريخ 11 جانفي 2022 و الحال أن الارسالية القصيرة موجهة الى الرقم 52XXXXXX بتاريخ 1 ديسمبر 2021 .

وحيث يستفاد مما سبق أن محضر المعاينة لم يتدّعم بما يكفي من الأدّلة والبراهين للوقوف بشكل قاطع على صحة ادعاءات العارضة.

و حيث و فضلا على ذلك فان العارضة لم تدعم دعواها بما يفيد أن تسويق المطلوبة للعرض المشار اليه سلفا قد ألحق بها أضرارا جسيمة او كان سببا في التأثير على مشتركيها واستقطابهم بطرق غير قانونية او ان في ترويجه اضرار بسوق الاتصالات الامر الذي يجعل ادعاءاتها مجردة .

وحيث أضحى والحالة تلك، الوقوف على صحة مزاعم العارضة ومدى ثبوت الممارسة المتظلم منها والتحقق من مدى مساسها بمصالحها والاضرار بها يتطلب القيام بأبحاث وأعمال استقرائية تخرج عن مناط القضاء الاستعجالي الذي يستوجب توفر عنصري الاستعجال وعدم المساس بالأصل.

وحيث يغدو في ضوء ما سبق مطلب الحال مفتقدا الى شروط القضاء في مادة التدابير الوقتية واتجة تفريعا على ذلك رفضه.

ولهذه الأسباب

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قرّرنا نحن محمد الطاهر الميساوي رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

محمد الطاهر الميساوي